

### الواسطة والشفاعة

الْحَمْدُ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَتَوْبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْنِلُ فَلَا هَادِي لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَحْبَهُ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّقُوا اللَّهَ عِبَادَ اللَّهِ: {بِيَارِبِّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي حَقَّكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةً وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَتَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} [النساء: 1].

عِبَادَ اللَّهِ: حُسْنُ الْلِّقَاءِ وَطَيْبُ الْكَلَامِ وَمُشارَكَةُ الْأَخْ لِأَخِيهِ فِي السَّرَّاءِ وَمُوَاسَاثَةُ فِي الضَّرَّاءِ، كُلُّ أُولَئِكَ مَنْ كَرِيمُ الْخِسَالِ وَحَمِيدُ الشَّيْمِ.

وَهَذِهِ الْأُمُورُ مِنَ الْمَعْرُوفِ الَّذِي يَحِبُّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ لَا يُبْلِلَ مِنْ شَأْنِهِ، أَوْ يَحْتَقِرَ بَذْلَهُ: «لَا تَحْقِرُنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ ثَفِرَعَ دَلْوَكَ فِي إِنَاءِ الْمُسْتَسْقِي، وَلَوْ أَنْ تُكَلِّمَ أَخَاهُ وَوَجْهُكَ إِلَيْهِ مُنْبَسِطًا».

النَّاسُ - عِبَادَ اللَّهِ - لَحْمَةٌ لَا يَسْتَعْنُونَ عَنِ التَّعَاوُنِ، وَلَا يَسْتَقْلُونَ عَنِ الْمُضَافِرِ وَالْمُسَاعِدِ، فَإِنَّمَا ذَلِكَ كُلُّهُ تَعَاوُنٌ إِنْتِلَافٌ، يَتَكَافَرُونَ فِيهِ وَلَا يَتَفَاضَلُونَ.

وَلَرَبِّمَا احْتَاجَ شَخْصٌ إِلَى آخِرٍ، وَالْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ أَقْلُ مِنَ الْمُحْتَاجِ، كَاسْتِعَانَةُ السُّلْطَانِ بِجُنْدِهِ، وَالْمُزَارِعِ بِعَمَالِهِ، فَلَيْسَ مِنْ هَذَا بُدُّ، وَلَا لِأَحَدٍ عَنْهُ غَنِّيٌّ.

أَيُّهَا النَّاسُ: أَعْظَمُ الْمَعْرُوفِ مَا تَرَكَ فِي نَفْسِ أَنْرَأَ طَيْبًا تَدْكُرُهُ فَتَشْكُرُهُ، وَإِذَا كَانَ ابْنِسَاطُ الْوَجْهِ لِلْأَخْ يَعْتَبِرُهُ الْإِسْلَامُ مَعْرُوفًا يُؤْجِرُ عَلَيْهِ الْعَبْدُ. فَكَيْفَ بِمَا هُوَ أَكْثَرُ نَفْعًا وَأَعْظَمُ فَائِدَةً تَعُودُ عَلَى الْأَخِ الْمُسْلِمِ، كَبْسُطِ الْيَدِ إِلَيْهِ بِالْإِنْفَاقِ وَكَوَاسِطَةِ الْحَيْرِ فِي أَمْرٍ مَشْرُوعٍ، وَكَتْفَرِيجِ الْكَرْبِ عَنِ الْمَكْرُوبِ أَوْ دَفعِ الْمَكْرُوهِ؟!

روى الإمام مسلم في صحيحه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : «مَنْ نَفَسَ عَنْ أَخِيهِ كُرْبَةً مَنْ كَرَبَ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهَ عَنْهُ كُرْبَةً مَنْ كَرَبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَرَ عَلَى مُغْسِرٍ يَسَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَنْ سَتَرَ عَلَى مُسْلِمٍ سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ». (1)

الواجب على المسلمين كافة نصيحة المسلمين، والقيام بالكشف عن

همومهم وَكُرَبِهِمْ؛ لِأَنَّ مَنْ نَفَسَ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا عَنْ مُسْلِمٍ نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وَمَنْ تَحَرَّى قَضَاءَ حَاجَتِهِ وَلَمْ يُكْتَبْ قَضَاؤُهَا عَلَى يَدِيهِ فَكَانَهُ لَمْ يُقَصِّرْ فِي قَضَائِهَا، وَأَيْسَرُ مَا يَكُونُ فِي قَضَاءِ الْحَوَائِجِ اسْتِحْقَاقُ التَّنَاءِ، وَالْإِحْوَانُ يُعْرَفُونَ عَنْدَ الْحَوَائِجِ، كَمَا أَنَّ الرِّزْوَجَةَ تُخْبَرُ عِنْدَ الْفَقْرِ؛ لِأَنَّ النَّاسَ فِي الرَّحَاءِ كُلُّهُمْ أَصْدِيقَةُ، وَشَرُّ النَّاسِ الْخَادِلُ لِأَخْوَاهِهِ عِنْدَ الشِّدَّةِ وَالْحَاجَةِ، كَمَا أَنَّ شَرَّ الْبِلَادِ بَلَدَةً لِيُسَنَّ فِيهَا حَسْبٌ وَلَا أَمْنٌ، يَقُولُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ:

قَضَاءُ حَاجَةٍ أَخْ مُسْلِمٍ أَحَبُ إِلَيَّ مِنْ اعْتِكَافِ شَهْرِيْنِ.

وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ سَهْلٍ يَسْتَشْفُعُ بِهِ فِي حَاجَةٍ فَقَضَاهَا فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ يَشْكُرُهُ فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ: عَلَامٌ تَشْكُرُنَا وَتَحْنُنُنَا أَنَّ لِلْجَاهِ زَكَاةً كَمَا أَنَّ لِلْمَالِ زَكَاةً؟! وَفِي لَفْظٍ: وَتَحْنُنُنَا أَنَّ كُثُبَ الشَّفَاعَاتِ زَكَاةً مُرْوِعَاتِنَا؟!

وَرَوَى الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا أَتَاهُ طَالِبٌ حَاجَةً أَقْبَلَ عَلَى جُلُسَائِهِ فَقَالَ: «اشْفَعُوكُمْ فَلْتُوجِرُوا، وَلَيُقْضِيَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ مَا أَحَبَّ».

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لِيَسْأَلُنِي عَنِ الشَّيْءِ فَأَمْنَعُهُ كَيْ تَشْفَعُوكُمْ فَلْتُوجِرُوا». عِبَادُ اللَّهِ: الْأَفْضَلُ عَلَى النَّاسِ وَالْأَحْسَانُ إِلَيْهِمْ شَرْفٌ عَظِيمٌ، جَعَلَهُ اللَّهُ لِكُلِّ صَاحِبِ مَالٍ أَوْ جَاهٍ؛ بَلْ إِنَّ مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - نِعْمَةً مِنْ مَالٍ أَوْ جَاهٍ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْإِحْسَانُ إِلَى النَّاسِ.

رَوَى الطَّبرَانِيُّ فِي مُعْجمِهِ وَابْنِ أَبِي الدُّنْيَا فِي قَضَاءِ الْحَوَائِجِ بِإِسْنَادٍ حَسَنَةِ الْهَيْثَمِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ نِعْمَةً فَأَسْبَغَهَا عَلَيْهِ ثُمَّ جَعَلَ شَيْئًا مِنْ حَوَائِجِ النَّاسِ إِلَيْهِ فَتَبَرَّمَ فَقَدْ عَرَضَ تِلْكَ النِّعْمَةَ لِلرِّزْوَالِ» وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنَّ اللَّهَ أَقْوَامًا يَخْصُّهُمْ بِالنَّعْمَةِ لِمَنَافِعِ الْعِبَادِ، وَيُقْرِئُهُمْ فِيهَا مَا بَذَلُوهَا، فَإِذَا مَنَعُوكُمْ هَا نِعْمَهُمْ فَحَوْلُهَا إِلَى غَيْرِهِمْ».

حَقِيقٌ - عِبَادُ اللَّهِ - عَلَى مَنْ عَلِمَ التَّوَابَ أَنْ لَا يَمْنَعُ مَا مَلَكَ مِنْ جَاهٍ أَوْ مَالٍ إِنْ وَجَدَ السَّبِيلَ إِلَيْهِ قَبْلَ حُلُولِ الْمُنْيَةِ فَيَنْقُطُ عَنِ الْحَيْرَاتِ كُلُّهَا. وَالْعَاقِلُ يَعْلَمُ أَنَّ مَنْ صَاحِبَ النِّعْمَةَ فِي دَارِ الرِّزْوَالِ لَمْ يَحُلْ مِنْ فَقْدِهَا وَأَنَّ مِنْ تَمَامِ الصَّنَائِعِ وَأَهْنَئُهَا مَا كَانَ ابْتِدَاءً مِنْ غَيْرِ سُؤَالٍ.

إذا ضاقت بالصحابية ضائقه ذهبوا إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يسألونه الشفاعة لهم فيها عند أصحابها، فعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: إن أبا ثور ثوفي وترك عليه ثلاثين وسقا لرجل من اليهود، فاستظره جابر فأبى أن ينظره، فكلم جابر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ليشفع له إليه، فكلم الرسول - صلى الله عليه وسلم - اليهودي ليأخذ ثمن نخله بالذى له فأبى... إلى آخر الحديث.

عِبَادُ اللهِ: يَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: {مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كُفُلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيمًا} [النساء: ٨٥].

وروى الجماعة إلا الترمذى عن كعب بن مالك - رضي الله عنه - أنه تقاضى كعب بن أبي حدرى ديناً كان عليه في المسجد فارتقت أصواتهما حتى سمعها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو في بيته، فخرج إليهما حتى كشف سجف حجرته فنادى: «يا كعب» فقال: لبيك يا رسول الله، قال: «ضع من دينك هذا» وأشار إليه أى الشطر، قال: قد فعلت يا رسول الله، قال: «قم فاقضه». أيها الناس: اسمعوا إلى ما أعد الله لقاضين للناس حوائجهم والكافرين كروبهم.

أخرج ابن أبي الدنيا في كتاب قضاء الحوائج بإسناد حسن والطبراني وأبن عساكر عن ابن عمر - رضي الله عنه - قال: جاء رجل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله، أى الناس أحب إلى الله؟ وأى الأعمال أحب إلى الله؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «أحب الناس إلى الله أنفعهم للناس، وأحب الأعمال إلى الله - عز وجل - سرور تدخله على مسلم، أو تكشف عن كربلة، أو تقضى عن دين، أو تطرد عنه جوعاً».

إلى أن قال في آخر الحديث: «ومن مشي مع أخيه في حاجة حتى تتهيأ له أثبت الله قدمه يوم تزل الأقدام، وإن سوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخل العسل».

عِبَادُ اللهِ: الْحَاجَةُ إِلَى النَّاسِ مِنْ أَنْقَلِ الْأُمُورِ، أَلَا فَلَيَعْلَمْ مَنْ ابْتَلَى بِمِثْلِ هَذِهِ أَنَّهُ يَحِبُّ عَلَيْهِ أَنْ لَا يُلْحَّ فِي السُّؤَالِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْأَجْتِهَادِ رُبَّمَا كَانَتْ سَبَبًا لِلْحِرْمَانِ وَالْمَنْعِ.

أَلَا وَلَيُخْتِرِ المَكَانُ الْمُنَاسِبَ وَالزَّمَانَ الْمُنَاسِبَ، رُوِيَّ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ:

لَا تَسْأَلُوا النَّاسَ فِي مُجَالِسِهِمْ وَلَا مَسَاجِدِهِمْ فَتُفْحِشُوهُمْ، وَلَكِنْ سُلُوْهُمْ فِي  
مَنَازِلِهِمْ، فَمَنْ أَعْطَى أَعْطَى وَمَنْ مَنَعَ مَنَعَ.

يَقُولُ أَبُو حَاتِمٍ بْنُ حِبَّانَ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ قَوْلَ عُمَرَ: هَذَا إِذَا كَانَ الْمَسْؤُلُ  
كَرِيمًا، أَمَّا إِذَا كَانَ لَئِنِيَّا فَإِنَّهُ يُسَأَلُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَقْضِي  
الْحَاجَةَ دِيَانَةً وَلَا مُرْوَعَةً، وَإِنَّمَا يَقْضِيَهَا إِذَا قَضَاهَا لِذِكْرِ وَالْمُحْمَدَةِ بَيْنَ  
النَّاسِ عَلَى أَنِّي أَسْتُحِبُّ لِلْعَاقِلِ أَنْ لَوْ دَفَعَهُ الْوَقْتُ إِلَى أَكْلِ الْقَدِيدِ وَمَصْنَعِ  
الْحَسَنِ ثُمَّ صَبَرَ عَلَيْهِ لَكَانَ أَخْرَى بِهِ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ لَئِنِيَّا حَاجَةً؛ لِأَنَّ  
إِعْطَاءَ اللَّهِ شَيْئًا وَمَنْعَهُ حَثْ.

يَقُولُ خَالِدُ بْنُ صَفْوَانَ: لَا تَطْلُبُوا الْحَوَائِجَ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهَا، وَلَا تَطْلُبُوهَا  
فِي غَيْرِ حِينَهَا، وَلَا تَطْلُبُوا مَا لَا تَسْتَحِقُونَ مِنْهَا، فَإِنَّ مَنْ طَلَبَ مَا لَا  
يَسْتَحِقُ اسْتَوْجَبَ الْحَرْمَانَ.

عِبَادَ اللَّهِ: إِنَّ صَنَاعَةَ الْمَعْرُوفِ لَا تَنْقُفُ عِنْدَ حَدٍ، بَلْ تَتَسْعَ إِلَى مَا لَا حَدٌ  
لَهُ حَتَّى يَكُونَ فِي نَصِيبِ كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهَا بِحَظٍ: **﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ  
ذَرَّةٍ حَيْرًا يَرَهُ﴾** (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرَّا يَرَهُ **﴿[الزلزلة: ٨-٧]**.

يَقُولُ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: اصْنِعِ الْخَيْرَ عِنْدَ إِمْكَانِهِ يَبْقَى لَكَ حَمْدُهُ عِنْدَ رَوَالِهِ  
وَأَحْسِنْ وَالْكَرَّةُ لَكَ يُحْسِنُ إِلَيْكَ وَالْكَرَّةُ عَلَيْكَ، وَاجْعَلْ زَمَانَ رَحَائِكَ عَدَّةً  
لِزَمَانِ بَلَائِكَ.

وَاعْلَمُوا - عِبَادَ اللَّهِ - أَنَّ هُنَاكَ أُمُورًا لَا تَحْلُ الشَّفَاعَةُ فِيهَا، رَوَى الْإِمَامُ  
أَحْمَدُ وَأَبُو دَاؤَدَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - **«مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ فَهُوَ مُضَادُ اللَّهِ**  
**فِي أَمْرِهِ».**

أَقْوَلُ قَوْلِي هَذَا، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ.

الْحَمْدُ لِلّهِ الَّذِي وَعَدَ الْمُحْسِنِينَ بِعَظِيمِ التَّوَابِ، وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ - صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَمَّا بَعْدُ: فَانْقُوا اللّهُ - عِبَادُ اللّهِ - فَإِنَّ تَقْوَى اللّهُ هِيَ الْمَحْرُجُ عِنْدَ الشَّدَائِدِ، وَهِيَ الْمُعِينُ عِنْدَ النَّكَباتِ.

عِبَادُ اللّهِ: يَنْفُرُ كَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ عَنِ الشَّفَاعَةِ لِغَيْرِهِمْ خَوْفًا مِّنْ عَدَمِ قَبْوِلَهَا، إِلَّا فَلَيَعْلَمُ أُولَئِكَ أَنَّ سَيِّدَ الْخَلْقِ وَهُوَ أَعْظَمُ حَقًا وَأَوْلَى بِكُلِّ مُسْلِمٍ مِّنْ نَفْسِهِ رُدِّتْ شَفَاعَتُهُ، فَمَا أَصْدَرَ تَحْسُرًا وَلَا نَدَمًا، وَلَا عَاتِبَ أَحَدًا.  
رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كَانَ رَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ: مُغِيثٌ، كَاتِبٌ أَنْظَرَ إِلَيْهِ يَطْوُفُ خَلْفَهَا يَبْكِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحِيَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِلْعَبَّاسِ: «أَلَا تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثٍ بَرِيرَةَ وَمِنْ بُغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثًا» فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ - صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «لَوْ رَاجَعْتِي؛ فَإِنَّهُ أَبُو أَوْلَادِكَ» فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللّهِ، أَتَأْمُرُنِي؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنِي أَشْفُعُ» قَالَتْ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ فَلَا يَكُونُ نَظَرُ الشَّافِعِ الْقَبُولِ وَعَدَمِهِ، إِنَّمَا يَنْتَظِرُ إِلَى الْأَجْرِ، فَإِنَّ اللّهَ قَدْ قَالَ [مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا] [النساء: ٨٥] وَلَمْ يَقُلْ: مَنْ يَشْفَعْ فَيُشَفَّعُ.

جَاءَ فِي تَرْجِمَةِ عَبْدِ اللّهِ بْنِ عُثْمَانَ شِيخِ الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ: مَا سَأَلْتُنِي أَحَدٌ حَاجَةً إِلَّا قُمْتُ لَهُ بِنَفْسِي، فَإِنْ تَمَّ وَإِلَّا قُمْتُ لَهُ بِمَالِي، فَإِنْ تَمَّ وَإِلَّا اسْتَعْنَتُ لَهُ بِالْإِخْرَانِ، فَإِنْ تَمَّ وَإِلَّا اسْتَعْنَتُ لَهُ بِالسُّلْطَانِ.

عِبَادُ اللّهِ: الْعَاقِلُ الْفُطِنُ لَا يَتَسَخَّطُ مَا أَعْطِيَ وَإِنْ كَانَ تَافِهًا؛ لِأَنَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ شَيْءٌ يَسْتَفِيدُهُ رَبِّهِ.

ذَكَرَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ - رَحْمَةُ اللّهِ - قِصَّةً قَالَ: كَانَ هَارُونُ الرَّقِيقُ قَدْ عَاهَدَ اللّهَ تَعَالَى أَنْ لَا يَسْأَلُهُ أَحَدٌ كِتَابَ شَفَاعَةٍ إِلَّا فَعَلَ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَهُ أُسِيرٌ فِي الرُّومَ وَسَأَلَهُ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى مَلِكِ الرُّومِ فِي إِطْلَاقِهِ، فَقَالَ لَهُ: وَيْحَكَ، وَمِنْ أَيْنَ يَعْرِفُنِي؟! وَإِذَا سَأَلَ عَنِّي قَالُوا: مُسْلِمٌ، فَكَيْفَ يَفْيِي حَقِّي؟! فَقَالَ لَهُ السَّائِلُ: اذْكُرْ عَهْدَ اللّهِ، فَكَتَبَ إِلَى مَلِكِ الرُّومِ، فَلَمَّا قَرَأَ الْكِتَابَ قَالَ: مَنْ هَذَا الَّذِي قَدْ شَفَعَ إِلَيْنَا؟ قَيْلَ: هَذَا قَدْ عَاهَدَ اللّهُ لَا يُسَأَلُ شَفَاعَةً إِلَّا كَتَبَهَا إِلَى أَيِّ مَكَانٍ، فَقَالَ مَلِكُهُمْ: هَذَا حَقِيقٌ بِالإِسْعَافِ، أَطْلُفُوا أُسِيرَهُ.

أَيُّهَا النَّاسُ: لَيْسَ الْحَدِيثُ عَنْ مِثْلِ هَذِهِ الْأُمُورِ هُوَ دَعْوَةُ النَّاسِ إِلَى السُّؤَالِ وَلَكِنَّ الْحَاجَةَ مُلْحَّةً وَالضَّرُورَةُ قَاسِيَّةُ، وَاللّهُ فِي عَوْنَ الْعَبْدِ مَا كَانَ

العبد في عون أخيه.

ولكن لا يكن الواحد كمثل ذلك الفقير الذي سمعه رجل وهو يدعوه يقول: اللهم ازرق المسلمين حتى يعطوني، فقال له الرجل: أنسأ ربك الحال؟!

عباد الله: إن الشفاعة والواسطة متى ما كانت في أمر مشروع فهي مندوب إليها، إلا أن ينبعي أن لا تكون الشفاعة هي مسيطرة أمرنا وباعت انتاحنا.

إنما مطالبون بأكراام القريب والصاحب، ولكن ليس على حساب تعطيل مصالح الناس لا يجدون مثل ما نجد، فمن أين لهم ما يربغون؟!

عباد الله: لست أدعو هنا أن تأخذ حقوق غيرنا عن طريق الشفاعات فإن الرسول - صلى الله عليه وسلم - قد قال: «من اقطع مال أمر مسلم بغير حق لقي الله وهو عليه غضبان».

أيما شفاعة أخذت حق شخص مسلم فهي شفاعة محرام، ينال وزرها الشافع فيها حال علم بذلك، الشفاعة التي توصل الغر إلى مراكز الأسود شفاعة لا حير فيها بل ضرارها عظيم.

وما أحمل الشفاعة التي توصل الحق إلى صاحبه، يوصل بها بين متحاصمين، يوصل بها أرحام مقاطعة، ثزان بها مكراث، ينال بسببيها حير للمسلمين أجمع: «لا حير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقه أو معروفة أو إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتقاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجرًا عظيمًا» [النساء: ١٤].

أيها الناس: لو أحرزنا الأفعال بمثل المسؤولية التي تحملناها أمام الله أو لا ثم أمام ولاة الأمر لما احتاج صاحب الشأن للبحث عن شفيع أو وسيط، ولما احتاج الشفيع إلى بذل شفاعته، ولما صار الناس رهائن الشفاعات يخونون عندها دائمًا.

عباد الله: «إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما» [الأحزاب: ٥٦].